

## **الفصل السادس: أدلة الإثبات ومعايير التدقيق الدولية**

تعتبر أدلة الإثبات ومعاييرها بمثابة المبادئ التي تحكم عملية المراجعة و التي يسترشد بها المراجع في تقييم عمله للتأكد من قيامه باستخدام إجراءات المراجعة المناسبة و التي يراها ضرورية في جميع مراحل عملية المراجعة بدأً من الإعداد لعملية المراجعة و الانتهاء بكتابة التقرير.

### **المبحث الأول: أدلة الإثبات**

#### **المطلب الأول: مفهوم وخصائص أدلة الإثبات**

##### **الفرع الأول: تعريف أدلة الإثبات:**

أدلة الإثبات في التدقيق هي كل ما يستطيع المدقق أن يجمعه من أدلة وقرائن محاسبية وغيرها تكون الأساس في مساعدة المدقق على تكوين رأيه الفني المحايد حول صحة القوائم المالية للمنشأة وفي تأييد ما يتضمنه تقريره في الوقت نفسه.

و يمكن تعريفها أيضاً بأنها كل ما يجمعه المراجع لمساعدة في الحكم على ما إذا كانت القوائم المالية قد تم إعدادها طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها

كما أوضح معيار التدقيق الدولي رقم 500 أن أدلة الإثبات هي جميع المعلومات التي يستخدمها المدقق للوصول إلى الاستنتاجات التي يبني عليها رأيه في عملية التدقيق.<sup>1</sup>

و من مختلف التعريفات السابقة نستنتج أن أدلة الإثبات عبارة عن إجراء يقوم به المدقق الخارجي للتوصل إلى استنتاجات التي يكون على أساسها رأيه الفني المحايد حول عدالة القوائم المالية.

##### **الفرع الثاني: خصائص أدلة الإثبات**

<sup>1</sup> نوبلي نجلاء و العمرى أصيلة، دور أدلة الإثبات تحسين جودة عملية التدقيق وفقاً لمعايير في التدقيق الجزائرية، مجلة المنهل الاقتصادي، العدد 2، 2021، ص 527.

تنسم أدلة الإثبات بخاصيتين أساسيتين هما مناسبة الأدلة و كفايتها<sup>1</sup>.

**1- مناسبة الأدلة:** إن مناسبة الأدلة أو ملائمة الدليل هو المؤشر الذي يقاس به نوعية الدليل و حتى يكون هذا الأخير مناسب يجب أن يكون ذات أهمية و موثوقية متصلة بأهداف التدقيق المتعلقة بالمعاملات و أرصدة الحسابات و الأفصاحات ذات الصلة فإذا أعتبر الدليل أكثر مناسبة فهذا يساعد في افتتاح المدقق بأن البيانات المالية مقبولة و يعتمد تحسن مناسبة الأدلة على إتباع إجراءات التدقيق الأكثر أهمية و موثوقية و ليس بكبر حجم العينة.

**2- كفاية الأدلة:** تعني كفاية كمية الأدلة اللازمة التي يقوم المدقق بجمعها لإجراء عملية التدقيق حيث أنه يعتمد على خبرته و أحکامه المهنية في جمع القدر الكافي المقنع من هذه الأدلة.

## المطلب الثاني: أنواع أدلة الإثبات

**1- الشهادات:** يتم الحصول على هذه الشهادات من داخل و خارج المنشأة و من خلال الشهادات يتم الحصول على دليل اثبات على حدوث بعض الحقائق و صحتها.

**2- الملاحظة:** يقوم المدقق باستخدام حواسه المختلفة سواء كان بالنظر أو الاستماع لتحقيق اهداف تدقيق معينة خلال زيارته المختلفة فقد يقوم بمشاهدة الاجراءات التي يقوم بها الموظفون عند ادائهم للنشاطات او ملاحظة بعض الأصول فعلى سبيل المثال قد يقوم المدقق بمشاهدة الموظفين الذين يقومون بالجرد لمعرفة فيما إذا كانوا يتزمون بإجراءات الجرد المعروفة والتي تم بيانها في دليل اجراءات خاصة بها لدى المنشأة.

**3- الاستفسارات:** اذا حصل المدقق على المعلومات من العميل و موظفيه و قد تكون هذه المعلومات مكتوبة او شفهية و قد تتعلق بالرقابة الداخلية من حيث التحقق من وجود السياسات و الإجراءات الواضحة التي تؤدي الى توفير جميع متطلبات الرقابة الداخلية و قد تتعلق بالالتزامات المحتملة و الاحاديث العادية و اللاحقة و اي امور اخرى.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>أبوظبي نجلاء و العمري أصيلة، المرجع السابق نفسه، ص 528.  
<sup>2</sup>سلكة رحاب و سيد مهرى، أدلة إثبات المدقق الداخلى و دورها في دعم التدقيق الخارجى، منكرة ماستر، جامعة أدرار، الجزائر، ص 25.

**4- المصادقات:** هي إجابات مكتوبة أو شفهية يحصل عليها المدقق من أطراف خارجية حيث يتم المصادقة عليها على أرصدة معينة أو بيان الارصدة الموجودة لدى الطرف الآخر أو على الأوراق خاصة بناء على طلب المدقق وترسل تحت اشراف المدقق حيث يتطلب العميل من الطرف الآخر اعادة الجواب الى المدقق مباشرة وتنقسم الى:

- المصادقات الإيجابية وهي التي تتطابق مع ما هو موجود.

- المصادقات السلبية هي التي لا تتطابق مع ما هو موجود في المؤسسة.

**5- الفحص الفعلي:** يعتبر من أقوى أنواع أدلة الإثبات ويعتمد على الوجود الفعلي ويشمل قيام المدقق بفحص او عد الأصول الملموسة مثل المخزون و النقدية و الأصول الثابة و مطابقة ذلك مع السجلات و من خلال الجرد يمكن ان نتوصل الى دليل اثبات وجود الأصول كما ان فحص المستندات ذات القيمة او التي لها قيمة بحد ذاتها مثل الشيكات و شهادات و اوراق القبض يعني نوع من الفحص الفعلي.<sup>1</sup>

### **المطلب الثالث: معايير أدلة الإثبات الجزائرية**

ستنطرب إلى المعايير الجزائرية للتدقيق الستة عشر (16) حسب اصداراتها و تسلسلها الزمني .

#### **الفرع الأول : الاصدارات الاولى لمعايير أدلة الإثبات الجزائرية**

حسب المقرر رقم 02 المؤرخة في 04 فيفري 2016 الصادرة عن وزارة المالية و الذي يهدف الى وضع حيز التنفيذ أربعة معايير جزائرية للتدقيق التي سنقوم بشرحها وتناول بعض الأساسيات لها و ابراز كل معيار كما هو مبين في الجدول التالي<sup>2</sup> :

<sup>1</sup> المرجع السابق ذكره، ص26.  
<sup>2</sup> وزارة المالية ، مقرر يتضمن المعايير الجزائرية للمدققين، رقم 002 ، الجزائر ، 04 فيفري 2016.

المعيار	اسم المعيار	مجال تطبيق المعيار	هدف المدقق في اطار هذا المعيار
م.ج.ت 210	اتفاق حول أحكام مهام التدقيق	يعالج هذا المعيار واجبات المدقق للاتفاق مع الادارة حول أحكام مهام التدقيق	قبول ومتابعة مهمة التدقيق فقط في الحالات التي تكون الشروط التي سيجري التدقيق على اساسها قد تم الاتفاق عليها.
م.ج.ت 505	التأكدات الخارجية	يعالج هذا المعيار استعمال المدقق لاجراءات التأكدات الخارجية بهدف الحصول على ادلة مثبتة <sup>1</sup>	هو تصور ووضع حيز التنفيذ الاجراءات الازمة بهدف الحصول على ادلة مثبتة ذات دلالة.
م.ج.ت 560	أحداث تقع بعد اقفال الحسابات والاحداث اللاحقة	يتطرق هذا المعيار الى التزامات المدقق اتجاه الاحداث اللاحقة لاقفال الحسابات في اطار تنفيذ القوانين المالية .	-الحصول على العناصر المثبتة الكافية والملائمة التي تدل عمى ان الاحداث اللاحقة التي تتطلب إحداث تعديلات على القوانين المالية ،قد تمت معالجتها وفقا للمنهج المحاسبي المطبق . -المعالجة الملائمة لأحداث التي علم بها بعد تاريخ إصدار تقريره و التي كانت لتؤدي به إلى إحداث تعديلات على محتواه إن هو علم بها قبل ذلك التاريخ.
م.ج.ت 580	التصريحات الكتابية	يعالج هذا المعيار الزامية تحصل المدقق على التصريحات الكتابية من	الحصول على التتصريحات الكتابية من طرف الادارة يؤكّد أن هذه الاخيره قد قامت بمسؤولياتها على أكمل وجه خاصة تلك

<sup>1</sup> وزارة المالية ، مقرر يتضمن المعايير الجزائرية للمدققين، رقم 002 ، الجزائر ، 04 فبراير 2016.

<p>المتعلقة بإعداد القوائم المالية و شمولية المعمومات المقدمة للمدقق.<sup>1</sup></p>	<p>طرف الادارة في إطار مراجعة القوائم المالية</p>		
---	---	--	--

## الفرع الثاني : الاصدارات الثانية لادلة الاثبات الجزائرية

حسب المقرر رقم 150 المؤرخة في 11 أكتوبر 2016 الصادرة عن وزارة المالية و الذي يهدف إلى وضع حيز التنفيذ أربعة معايير جزائرية للتدقيق التي سنقوم بشرحها و تناول بعض الاساسيات و ابراز كل معيار .

المعنى	اسم المعيار	مجال تطبيق المعيار	هدف المدقق في اطار هذا المعيار
م.ج.ت 300	تخطيط تدقيق الكشوف المالية <sup>2</sup>	يدرس هذا المعيار التزامات المدقق فيما يخص التخطيط لتدقيق الكشوف المالية.	-تخطيط التدقيق حتى تنجذ المهمة بفعالية ، وفي هذا الإطار يلزم المدقق بإعداد استراتيجية تحقيق و برنامج عمل وفقا لحجم الكيان و حجم الأعمال التي يتبعها إنجازها.
م.ج.ت 500	العناصر المقنعة	يوضح هذا المعيار مفهوم العناصر المقنعة في إطار تدقيق القوائم المالية و يعالج واجبات المدقق فيما يتعلق بتصور ووضع اجراءات التدقيق قصد الحصول على تأسيس رأيه.	هو تصور ووضع حيز التنفيذ اجراءات التدقيق والتي من شأنها تمكنه من الحصول على العناصر المقنعة الكافية والمناسبة قصد استخلاص نتائج معقولة يستند عليها في تأسيس رأيه.

<sup>1</sup> وزارة المالية ، مقرر يتضمن المعايير الجزائرية للمدققين، رقم 002 ، الجزائر، 04 فبراير 2016.

<sup>2</sup> وزارة المالية ، مقرر يتضمن المعايير الجزائرية للمدققين، رقم 150 ، الجزائر، 11 أكتوبر 2016.

	على عناصر مقنعة كافية ومناسبة توصل إلى نتائج يستند إليها لتأميس رايه		
510	م.ج.ت مهام التدقيق الأولية الأنصدة الافتتاحية في إطار مهمة التدقيق الأولية يعالج هذا المعيار واجبات المدقق فيما يخص الأرصدة الافتتاحية على القوائم المالية للسنة الجارية . لا تحتوي على أي اختلاف له تأثير عبر على القوائم المالية للسنة الجارية . ثبات استخدام الطرق المحاسبية ، أو التسجيل الصحيح لأثر التغيرات الحاصلة في الطرق.	يعالج هذا المعيار واجبات المدقق فيما يخص الأرصدة الافتتاحية في إطار مهمة التدقيق الأولية	جمع العناصر المقنعة الكافية التي تسمح بضمان :
700	م.ج.ت تأسيس الرأي وتقرير التدقيق على الكشف المالية يعالج هذا المعيار التزام المدقق بتشكيل رأي حول القوائم المالية، إضافة إلى شكل ومضمون تقرير المدقق عندما يتم التدقيق وفق المعايير الجازافية للتدقيق و يكون قد أدى إلى صياغة رأي غير معدل.	يعالج هذا المعيار التزام المدقق بتشكيل رأي حول القوائم المالية، إضافة إلى شكل ومضمون تقرير المدقق عندما يتم التدقيق وفق المعايير الجازافية للتدقيق و يكون قد أدى إلى صياغة رأي غير معدل.	-تشكيل رأي حول القوائم المالية على أساس تقييم الاستنتاجات المستخرجة من العناصر المقنعة المجمعة . -التعبير بوضوح عن هذا الرأي في تقرير كتابي يصف أساس ذلك الرأي.

### الفرع الثالث : الاصدارات الثالثة لأدلة الاثبات الجزائرية

حسب المقررة رقم 23 المؤرخة في 15 مارس 2017 الصادرة عن وزارة المالية و الذي يهدف إلى وضع حيز التنفيذ أربعة معايير جزائرية للتدقيق التي سنقوم بشرحها وتناول بعض الأساسيات لها وابراز كل معيار.

هدف المدقق في اطار هذا المعيار	مجال تطبيق المعيار	اسم المعيار	المعيار
<p>جمع العناصر الدالة و الموثوقة من خلل وضع الاجراءات التحليلية المادية تصور و أداء اجراءات تحليلية في تاريخ قريب من نهاية أعمال التدقيق للتأكد من التنسق بين القوائم المالية ومعرفته المكتسبة حول الكيان</p>	<p>يعالج هذا المعيار استخدام المدقق للإجراءات التحليلية باعتبارها مراقبة مادية في جوهرها، إضافة إلى الزامية أداء المدقق لإجراءات تحليلية أثناء استعراض تناسق مجمل الحسابات و الذي يتم في نهاية التدقيق.</p>	<p>الاجراءات التحليلية</p>	<p>م.ج.ت 520</p>
<p>جمع العناصر المقنعة الكافية المتعلقة بمدى التزام الإدارة في إعداد القوائم المالية بفرض استمرارية الاستغلال .</p> <p>-استخلاص نتائج حول وجود أو عدم وجود عدم يقين معتبر مرتبط بأحداث من شأنها بعث الشك في قدرة المؤسسة على الاستمرارية و تحديد تأثير ذلك على تقرير المدقق انطلاقاً من العناصر المقنعة المجمعة .</p>	<p>يعالج هذا المعيار التزامات المدقق في تدقيق القوائم المتعلقة بتطبيق الإدارة لفرضية استمرارية الاستغلال في إعداد القوائم المالية</p>	<p>استمرارية الاستغلال</p>	<p>م.ج.ت 570</p>
<p>امكانية الاستفادة من وظيفة التدقيق الداخلي لاحتياجات مهمته في :</p> <p>تحديد امكانية و مدى استخدام الأعمال الخاصة بالمدققين الداخليين .</p> <p>-تحديد مدى ملائمة أعمال المدققين الداخليين لاحتياجات مهمته</p>	<p>يعالج هذا المعيار شروط و فرصة انتفاع المدقق الخارجي من أعمال التدقيق الداخلي إذا تبين له أن أهمية التدقيق الداخلي بإمكانها أن تكون ذات</p>	<p>استخدام أعمال المدققين الداخليين</p>	<p>م.ج.ت 610</p>

		دلالة للقيام بمهمنه.		
تحديد الحالات التي يقدر فيها المدقق ضرورة الإستعانة بخبير . - تحديد ما إذا كانت أعمال الخبير الذي عينه ملائمة لاحتياجات التدقيق. <sup>1</sup>	يعالج هذا المعيار واجبات المدقق عند استعانته بخبير يختاره للقيام بمراقبة خاصة تتطلب خبرة في ميدان آخر غير المحاسبة والتدقيق ، إضافة إلى كيفيات الأخذ باستنتاجات الخبير.	استخدام أعمال خبير معين من طرف المدقق	م.ج.ت 620	

#### الفرع الرابع : الاصدارات الرابعة لأدلة الاثبات الجزائرية

حسب المقررة رقم 77 المؤرخة في 24 سبتمبر 2018 الصادرة عن وزارة المالية و الذي يهدف إلى وضع حيز التنفيذ أربعة معايير جزائرية للتدقيق التي سنقوم بشرحها و تناول بعض الأساسيات لها و ابراز كل معيار.

المعيار	اسم المعيار	مجال تطبيق المعيار	هدف المدقق في اطار هذا المعيار
م.ج.ت 230	وثائق التدقيق	يعالج هذا المعيار المسؤولية التي تقع على عاتق المدقق لإعداد وثائق تدقيق الكشف المالية.	تحضير الوثائق التي : تشكل ملفا كافيا وملائما للعناصر المقنعة لتؤكد أنه تم التخطيط للتدقيق وفقا للمعايير الجزائرية تسمح بالاحفاظ على أثر النقاط المهمة في مهمة التدقيق المستقبلية تسهل القيام بمراجعةات المراقبة النوعية و التفتيشات المنجزة .

وزارة المالية ، مقرر يتضمن المعايير الجزائرية للمدققين، رقم 23 ، الجزائر، 15 مارس 2017<sup>1</sup>

<p>. يتمثل هدف المدقق في الحصول على عناصر مقنعة كافية وملائمة فيما يخص:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- وجود المخزونات وحالتها</li> <li>- اكتمال إحصاء القضايا والنزاعات التي تلزم الكيان</li> <li>- تقديم المعلومات الواجب الإفادة بها خاصة تلك المتعلقة بالقطاع، وفقا للمعيار المحاسبي المطبق.</li> </ul>	<p>يعالج هذا المعيار مدى اعتبار المدقق عند حصوله على عناصر مقنعة كافية و مناسبة وفقاً لمعايير 330 و 500 وكذلك المعايير الجزائرية للتدقيق الأخرى المعنية، وهذا فيما يخص جوانب محددة تمس المخزونات والقضايا و النزاعات التي تلزم الكيان و المعلومات القطاعية في إطار تدقيق الكشوف المالية</p>	<p>العناصر المقنعة اعتبارات خاصة</p>	<p>م.ج. ت 501</p>
<p>يهدف المدقق الذي يستعين بالسبر في التدقيق إلى الحصول على قاعدة معقولة يستخرج منها الاستنتاجات حول المجتمع الإحصائي الذي اختار منه العينة.</p>	<p>يعالج هذا المعيار طريقة استخدام السبر الإحصائي وغير إحصائي لتحديد و اختيار عينة ما ، ووضع فحوص لإجراءات الاختيار و مراجعات تفصيلية و تقييم نتائج السبر</p>	<p>السبر في التدقيق</p>	<p>م.ج. ت 530</p>
<p>الهدف المسطر للمندق هو جمع العناصر المقنعة و الكافية للتحقق من :-التقديرات المحاسبية بما في فيها التقديرات المحاسبية للقيمة الحقيقة المدرجة في الكشوف المالية سواء كانت مسجلة أو مقدمة كمعلومة معقولة .-</p> <p>المعلومات المقدمة في الملحق المتعلقة بها ذات دلالة .</p>	<p>يعالج هذا المعيار واجبات المدقق المرتبطة بالتقديرات المحاسبية ، بما في ذلك التقديرات المحاسبية للقيمة الحقيقة و المعلومات الواردة المتعلقة بها في إطار تدقيق الكشوف المالية.</p>	<p>تدقيق التقديرات المحاسبية بما فيها التقديرات المحاسبية لقيمة الحقيقة و</p>	<p>م.ج. ت 540</p>

		المعلومات الواردة المتعلقة به.	
--	--	--------------------------------------	--